

دعوة

لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية
لشركة الشرق الأوسط لصناعة الزجاج ش.م.م (شركة مساهمة مصرية)
والمقرر انعقادها يوم الأحد الموافق ١٩ أكتوبر ٢٠٢٥ الساعة ٣:٣٠ عصراً

يتشرف رئيس مجلس إدارة شركة الشرق الأوسط لصناعة الزجاج ش.م.م، شركة مؤسسة وفقاً لأحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ ولائحته التنفيذية، والمقيدة تحت رقم ١٩٣٧٧٠ سجل تجاري استثمار القاهرة بدعوة سيادتكم لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة المقرر انعقاده بمقر شركة الشرق الأوسط الكائنة في ٦ شارع المخيم الدائم، الحي السادس، المنطقة الصناعية، مدينة نصر، القاهرة يوم الأحد الموافق ١٩ أكتوبر ٢٠٢٥ الساعة ٣:٣٠ عصراً، وذلك باستخدام وسائل الاتصال الحديثة المسموعة والمرئية من خلال تطبيق (MS Teams) وذلك لمناقشة جدول الأعمال التالي:

١. النظر في اندماج كل من شركة مصر لصناعة الزجاج ش.م.م (شركة مندمجة ١) وشركة ميج مصر للزجاج MEG (شركة مندمجة ٢) وشركة الشرق الأوسط للعبوات الزجاجية بالساعات ش.م.م (شركة مندمجة ٣) في شركة الشرق الأوسط لصناعة الزجاج ش.م.م. (الشركة الدامجة) علي اساس القيمة الدفترية للشركة الدامجة والشركات المندمجة.
٢. النظر في تقرير اللجنة المشكلة للتحقق من صحة التقدير المبني لأصول والتزامات كل من شركة مصر لصناعة الزجاج ش.م.م (شركة مندمجة ١) وشركة ميج مصر للزجاج MEG (شركة مندمجة ٢) وشركة الشرق الأوسط للعبوات الزجاجية بالساعات ش.م.م (شركة مندمجة ٣) في شركة الشرق الأوسط لصناعة الزجاج ش.م.م (الشركة الدامجة) والمعتمد من الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة بتاريخ ٢٧ يوليو ٢٠٢٥.
٣. النظر في تحديد رأس المال الشركة المرخص به والمصدر لشركة الشرق الأوسط لصناعة الزجاج ش.م.م (الشركة الدامجة) بعد الاندماج مع ترحيل الفرق بين صافي حقوق الملكية لكل من مساهمي الشركات المندمجة بعد الاندماج ورأس المال المصدر الي حساب الاحتياطات والنظر في تعديل المواد ٦ و ٧ من النظام الاساسي للشركة تبعاً لذلك.
٤. النظر في إضافة أنشطة جديدة الي غرض الشركة وتعديل المادة ٣ من النظام الاساسي للشركة.
٥. النظر في اضافة مراكز مواقع النشاط للشركات المندمجة كمراكز موقع ممارسة النشاط للشركة الدامجة وتعديل المادة ٤ من النظام الاساسي للشركة تبعاً لذلك.
٦. النظر في اعتماد مشروع عقد الاندماج وعقد تعديل المواد وتفويض السيد/ عبد الجليل بشر - رئيس مجلس الادارة في التوقيع عليه وعلى تعديلاته.
٧. النظر في حلول الشركة الدامجة محل الشركات المندمجة حلاً قانونياً في كل مالها من حقوق وما عليها من التزامات.
٨. احاطة الجمعية العامة برأي جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية بشأن عملية الاندماج.
٩. النظر في الموافقة علي تفويض السيد/ عبد الجليل بشر - رئيس مجلس الادارة أو من يفوضه في ادخال أي تعديلات قد تطلبها الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة والهيئة العامة للرقابة المالية والجهات الادارية المختصة علي قرارات الجمعية وعلى عقد الاندماج وتعديل المواد بما يتفق واحكام القانون وفي اصدار كافة القرارات واتخاذ كافة الاجراءات اللازمة لإتمام الاندماج أو اي تعديلات علي قرارات الجمعية.

ونوجه عناية السادة مساهمي الشركة إلى ما يلي:

- ١- على السادة المساهمين الراغبين في الانضمام لحضور الجمعية العامة الغير العادية التكرم بأرسال ما يلي على البريد الإلكتروني ibrahim.yassin@meg.com.eg ، وذلك قبل انعقاد الجمعية بثلاثة أيام كامله على الأقل و ذلك من خلال عنوان البريد الإلكتروني الذي سيستقبل الدعوة للمساهم للمشاركة في الاجتماع من خلال تطبيق MS Teams .
- أ- كشف حساب معتمد صادر من إحدى بنوك أمناء الحفظ متضمناً تجريد رصيد الأسهم الموضح بكشف الحساب بغرض حضور الجمعية وذلك قبل انعقاد الجمعية العامة الغير العادية بثلاثة أيام كاملة على الأقل.
- ب- بطاقة الرقم القومي أو جواز السفر لإثبات شخصيه المساهم.
- ج- أية مستندات إضافية في حاله التوكيلات أو التفويضات.
- د- بطاقة التصويت على قرارات الجمعية العامة الغير العادية والمتاحة على الموقع الإلكتروني للشركة من خلال الرابط التالي :
(<http://meg.com.eg/investorrelations/gam/eogam-voting-form-Q4-2025.docx>)



- ٢- سوف يتم الرد من جانب الشركة بذات الوسيلة فور مراجعته كافة المستندات أعلاه والتأكد من صحتها، وموافقة المساهم بكود الاجتماع والذي سيتمكنه من المشاركة في الاجتماع من خلال تطبيق MS Teams المذكور.
- ٣- لا يجوز للمساهم أن يمثل في اجتماع الجمعية للشركة عن طريق الوكالة عدداً من الأصوات يجاوز ١٠٪ من مجموع الأسهم الاسمية لرأس المال الشركة وبما لا يجاوز ٢٠٪ من الأسهم الممثلة في الاجتماع.
- ٤- لكل مساهم الحق في حضور الاجتماع بالأصالة أو بانبابة مساهم آخر من غير أعضاء مجلس الإدارة ويشترط لصحة الإنابة أن تكون ثابتة في توكيل كتابي.
- ٥- لا يكون اجتماع الجمعية العامة الغير العادية صحيحاً، إلا إذا حضره عدد من المساهمين يمثل ٥٠٪ من رأس مال الشركة. فإذا لم يتوافر الحد الأدنى في الاجتماع الأول وجهت دعوة الجمعية إلى اجتماع ثاني يعقد في خلال الثلاثين يوماً التالية للاجتماع الأول ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحاً إذا حضره عدد من المساهمين يمثل ٢٥٪ من رأس مال الشركة (على الأقل).

وتفضلوا قبول وافر الاحترام

Signature

م/ عبد الجليل بشر
رئيس مجلس الادارة

